شرح

# كتاب الصداق

من كتاب

# دليل الطالب لنيل المطالب

للإمام الشيخ

مرعي بن يوسف بن أبى بكر بن أحمد الكرمي

(ت: ١٠٣٣ هـ)

- رحمه الله -

لِفضيلة الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ:

## سليمان بن سليم الله الرحيلي

غَفَرَ اللّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِمَشَايِخِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

٠٠٢٠١٠٣٠٢٦٩١٥٩

# كتاب الصداق (١٣)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ إِلَهُ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِين، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، إمامُ المتقين وقدوة المُحسنين صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِيْنَ.

**أَمّا بَعْدُ؛**

فإن مِنْ المكارم أن يوفق اللهُ عبدهُ إلى أن يكونَ مِنْ أهل العقيدةِ السلفية، ومن أهل المنهج السلفي، ومن المُلتزمينَ لأصول السُّنّةِ وأهلِها، فهذه واللهِ الكرامة، وهذا واللهِ مقامٌ عظيم، وإن مِنْ أشرف المقامات وأعلى الكرامات، أن يصطفيَ اللهُ عبده ليكونَ حاميًا لدينه، مُدافعًا عن دينه، يدعو إلى دين اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بعلمٍ وبصيرة، ويحمي دينَ النَّاس، ويُدافعُ عن دين اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

أن يصطفيَ اللهُ عبده لينشرَ العقيدةَ السلفية التي لا يقبلُ اللهُ عقيدةً غيرها، وكُلُّ ما خالفها فهو باطلٌ وضلال، يدعو النَّاسَ إلى هذه العقيدة، ويُبيّنُ لهم هذه العقيدة، ويحمي هذه العقيدة ويُدافعُ عنها، يدفعُ الشُبُهاتِ الموردةَ عَلَيْهَا، ويكشفُ الذين يكيدونَ لها ولأهلِها، ويكشفُ باطلهم، ويردُ مزاعمهم.

أن يصطفيَ اللهُ عبده ليُبيّن للناسِ منهم السلف الذي هو المنهجُ القويم، وكُلُّ منهجٌ يُخالفهُ فهو منهجٌ مُنحرف عن صراط اللهِ المُستقيم، يُبيّنُ للناسِ هذا المنهج، يدعوهم إلى هذا المنهج، يُعملُ فِي النَّاسِ هذا المنهج، يحمي هذا المنهج، يُدافعُ عن هذا المنهج، يُدافعُ عن أهلِ هذا المنهج، يردُ الشُبهات، يُبيّنُ البِدعَ المُخالفةَ لهذا المنهج ويردُها على أهلِها.

أن يصطفيَ اللهُ عبده لبيانِ أصول السُّنّة، وتقرير أصول السُّنّة، ودعوة النَّاس إلى لزومِ أصول السُّنّة وإلى الدفاعِ عن أصول السُّنّة، والردِ على كُلِّ أصلٍ يُخالفُ أَهْل السُّنَّة.

هذا والله مِنْ أعظمِ المقاماتِ مكانا، ومن أشرفِ ما يوفق اللهُ عبدهُ إليه أن يكونَ على هذه الحال، وجميعُنا يا أحبة اليوم نستطيع أن نكونَ مِنْ هؤلاء، أن نكونَ مِنْ حُماةِ دين الله، أن نكونَ مِنْ حُماة العقيدة، أن نكونَ مِنْ حُماة المنهج، أن نكونَ مِنْ حُماةِ أصول السُّنّة، أقلُنا مَنْ يستطيع أن ينشرَ مقاطعَ أهل العلم الذينَ يُبينونَ ذلك، ينشُرُها ويقوي نشرها لتصلَ إلى أكبرِ عددٍ مِنْ النَّاس، ومِنا مَنْ هو فوق ذلك، وَمَنْ اصطفاهُ اللهُ لهذا فليحمد الله، وليشكر الله على هذه النِعمة، وليعلم أن ما دام أَنَّه على الحق لو خالفهُ أكثرُ أهل الأرض فإنهم واللهِ لا يضرونه، ولو سبهُ أكثرُ أهل الأرض فإنهم واللهِ لا يضرونه.

أما لو كانَ على الباطل وكان معهُ أكثرُ أهل الأرض، أو كان يمدحهُ أكثرُ أهل الأرض؛ فإنهم والله لا ينفعونهُ شيئًا ولا يُقربونهُ مِنْ اللهِ شبرًا، بل إنما يدفعونهُ بُعدًا، نعوذُ باللهِ مِنْ سوءِ الحال.

**يقولُ بعضُ الإخوة:** إننا إذا نشرنا مقطعًا لأحدِ مشايخنا، يتسلطُ السُفهاء المُخالفون ويسبونَ الشيخَ ويشتمونَ الشيخ، فنخشى أن نكونَ بذلك قد جلبنا السبَ والشتمَ إلى الشيخ.

**وأقولُ لهم:** إن هذا لا يضركم، ولا يضرُ الشيخ، بل هي زيادةٌ فِي حسناته، وخيرٌ يسوقهُ اللهُ إليه، فلا تتكاسلوا أهلَ السُّنّة عن نشر السُّنّة، لا تتكاسلوا أَهْل السُّنَّة عن نشر العقيدة السلفية، لا تتكاسلوا أَهْل السُّنَّة عن نشر العلم النافع فواللهِ لا عِزَ ولا قوةَ ولا طُمأنينةَ ولا أمنَ لأُمةِ محمدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا بأن تكونَ على العقيدةِ السلفية، أن تكونَ على التوحيدِ وَالسُّنّة، أن تلزمَ منهجَ السلف الصالح رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِم، واللهَ إن النصرَ الحقيقي لهذه الأُمة لن يكون إلا إذا أقامت التوحيد، وأقامت السنة، وأقامت منهج السلف الصالح رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِم.

فأسألُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أن يوفقنا وأن يُعيننا، وأن يُثبتنا، وأن يجعلَ ذلكَ كرامةً لنا، وأن يتقبلَ مِنا ما نُقدم، وأن يغفرَ لنا ما نُقصرُ فيه.

**فمعاشر الفُضلاء؛** إن درسنا كعهدكم به فِي **شرح كتاب دليل الطالب لنيل المطالب**، للشيخ مرعي بن يوسف الكَرمي رَحِمَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وسائرَ علماء المسلمين، **ولا زلنا نشرحُ فِي آدابِ الأكل**، ولا زلنا نقرأُ فِي الفصل الذي عقدهُ المصنفُ رَحِمَهُ اللهُ لبيانِ الآدابِ عند الأكلِ، فِي أولهِ، وَفِي أثنائهِ، وَفِي آخره. وقد فرغنا مِنْ جزءٍ مِنْ ذلكَ الفصل، ونُكملُ إِنْ شَاءَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، فيتفضل الابن نورُ الدين، وفقه الله والسامعين، يقرأُ لنا مِنْ حيثُ وقفنا.

## (المتن)

**الحمد لله رب العالمين، والصلاةُ والسلامُ علىٰ أشرف الأنبياءِ والمرسلين، نبينا مُحمدٍ وعلىٰ آلهِ وصحبهِ أجمعين، أَمّا بَعْدُ، فاللهمَ اغفر لنا ولشيخنا والسامعين.**

**قال الشيخ مرعي بن يوسف الكَرمي رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: ويُكرهُ نفخُ الطعام.**

## (الشرح)

لما فرغَ المصنفُ رَحِمَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ بيانِ ما يُسَنُ عند الأكلِ، انتقلَ إلى بيانِ ما يُكرهُ عند الأكل، فيُكرهُ عند جمهورِ الْفُقَهَاء ومنهم المذاهبُ الأربعة، فُقهاءُ المذاهبِ الأربعة: أن يدفعَ الآكلُ الهواءَ مِنْ الفَمِ إلى الطعام. أن يدفع الهواء مِنْ فهمهِ إلى الطعام.

النفخُ يا إخوة: هو دفعُ الهواءِ بقوةٍ مِنْ الفَم. فيُكره أن يُدفعَ الهواءُ بقوةٍ مِنْ الفم إلى الطعام، سواءً كان الإنسانُ يأكلُ مع غيره، أو كان يأكُلُ وحدهُ؛ لأن النفخَ فِي الطعام قد يُقذرهُ، فقد يخرجُ ريقٌ مع الهواء يقعُ على الطعام، وقد يخرجُ شيءٌ مِنْ الفم مِنْ بقايا طعام أو نحو ذلك، فيقعُ على الطعام.

ولأن ذلك غالبًا يجعلُ مَنْ يأكُلُّ معهُ يكفُ عن الأكلِّ لأنه يستقذرُ ذلك، ولأن فيهِ نوعَ امتهانٍ للطعام، ولأن النفخَ فِي الطعام قد يتسبب فِي نقل الأمراض بإذن الله، ولأن النفخَ على الطعام يدلُ على الشَره وعلى الرغبة فِي الأكل والعجلة لأن يأكُلَّ الإنسان، وكُلُّ ذلكَ مِنْ سوءِ الأدب.

وكثيرٌ مِنْ الفُقهاء يجعلونَ الذي يأكلُ وحدهُ فِي هذا كالذي يأكُلُ مع غيره، الذي يأكل مع غيره الْفُقَهَاء الذين اطلعت على كلامِهم يتفقون على كراهية أن ينفخَ على الطعام، أما الذي يأكل وحدهُ، فقد اختلفَ العلماء فِي ذلك، فمنهم بل أكثرهم مَنْ يقولُ: إن الذي يأكلُ وحدهُ أيضًا يُكرهُ له أن ينفخَ على الطعام. وذهبَ بعضُ العلماء منهم المالكية فِي قول، وجماعة مِنْ الحنابلة إلى أن الذي يأكُلُّ وحدهُ لا يُكرهُ له أن ينفخَ فِي الطعام.

لكنَ الكراهة كَمَا علمنا تسقط عند الحاجة. كررتُ لكم هذه القاعدة مِرارًا: الحاجة تُسقط الكراهة. فإذا وجدت الحاجة سقطت الكراهة، فلو أنَ الإنسان يأكلُ وحدهُ، وكان مُحتاجًا لأن يأكلَ سريعًا، يعني يا إخوة إنسان عنده عمل، عنده دوام موقت بوقت، وقد اقتربَ الوقت، وقد وضعَ

الطعام والطعام ساخن، وهو يأكل وحدهُ، يحتاج أن يأكل سريعًا ليُدركَ عمله؛ هنا تسقط الكراهة، فيجوز له أن ينفخَ فِي الطعام مِنْ أجلِ تبريدِهِ، بالقيدين يا إخوة: أن يأكلَ وحدهُ، وأن يكونَ مُحتاجًا.

كذلك الأُم إذا كان طفلها يبكي مِنْ الجوع، وطبخت له طعامًا لتُطعمهُ منهُ، وكان حارًا، فاحتاجت إلى تبريدِهِ بسرعة؛ لأن الطفل يبكي بحُرقة مِنْ الجوع، فلا بأس أن تنفخَ فِي الطعام مِنْ أجلِ تبريدِهِ.

هذا إذا لم يوجد غير هذا، أما إذا وجد طريقة أُخرى، كأن يُسكب مِنْ إناء فِي إناء، ومن إناء فِي إناء حتى يبرد، فهو مقدمٌ على النفخ.

هذا تعليلُ الْفُقَهَاء لكراهيةِ النفخِ على الطعام.

وقد جاء عن أبي سعيدٍ الخُدري رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه: أن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نهىٰ عن النفخِ فِي الشراب» رواهُ الترمذي، وحسنهُ الألباني.

عن ابن عباسٍ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا قال: «نهىٰ رَسُول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن النفخِ فِي الطعامِ والشراب» رواهُ أحمد، وصححهُ الألباني.

وهذا النهيُ محمولٌ عند جماهير الْفُقَهَاء على الكراهة، لأن مفسدتهُ مظنونة، ولأنه مِنْ بابِ المصلحة الدنيوية، فيكون هذا النهي للكراهة، جماعة قليلة مِنْ العلماء حملتهُ على التحريم، لكن هذا مرجوح فيما يظهرُ لي واللهُ أَعْلَمُ.

**(المتن)**

**قال رَحِمَهُ اللهُ: وكونهُ حارًا.**

**(الشرح)**

أي: يُكرهُ أن يُؤكلَ الطعام وهو حار، قبلَ أن تنكسرَ حرارتهُ، يعني قبلَ أن يذهبَ شيءٌ مِنْ حرارتِهِ، وذلكَ لأن الأكلَ مِنْ الطعام وهو حار يُذهبُ بركته، أو يُقللُ بركتهُ، ولأنه قد يضرُ الآكل، نعم سبحان الله، اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جعلَ الفم والمريء يتحمل ما لا تتحملهُ اليد، الفم مع كونهِ رقيقًا يتحمل ما لا تتحملهُ اليد، الآن لو جئت بشاي حار ووضعت أُصبعك فِي الشاي تتألم، لكن هذا الشاي

نفسه لو شربتهُ، تشرب ما تُحس بألم، لكن لو كان الطعامُ حارًا فإنه قد يضر، يُسبب التهابات فِي الفم أو التهابات فِي المريء.

وقد جاءَ عن أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه أَنَّه قال: قال رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أبردوا بالطعام؛ فإن الطعامَ الحارَ غيرُ ذي بركة» رواه الطبراني، وضعفهُ الألباني. هذا الحديث نص لو صحَ.

وفيه تعليل: «أبردوا بالطعام؛ فإن الطعامَ الحار غيرُ ذي بركة»، وأخذ مِنْ هذا بعضُ الْفُقَهَاء جُملة، فقالوا: اللذةُ فِي الحار، والبركةُ فِي البارد.

اللذةُ فِي الحار: يعني الإنسان إذا أكلَ الطعام وهو حار يشعر بلذة أكثر، والبركة فِي البارد.

لكن هذا الحديث كَمَا سمعنا ضعيف، وقد ضعفهُ الألباني رَحِمَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ.

وجاءَ عن أسماء بنت أبي بكر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْها وعن أبيها، أنها كانت إذا أتردت غطتهُ شيئًا حتى يذهبَ فورهُ، ثم تقول: إني سمعتُ رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «إنهُ أعظمُ للبركة».

أسماء رَضِيَ اَللَّهُ عَنْها كانت إذا أتردت غطتهُ شيئًا حتى يذهب فورهُ ثم تقول: إني سمعتُ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «إنهُ أعظمُ للبركة»، رواهُ أحمد، وحسنهُ مُحققُ المُسند، ورواهُ الدارمي، ورواهُ ابن حِبان والحاكم، وصححه، ووافقهُ الذهبي والبيهقي، وصححهُ الألباني.

إذًا هذا الحديث صحيح، كانت إذا أتردت صنعت الثريد. والثريد معروف أَنَّه الخُبز يُقطع ثمن يُغمس فِي مرق اللحم، ويُجعل فِي مرق اللحم. كانت إذا صنعت الثريد تُغطيهِ شيئًا وتتركهُ، (حتى يذهب فوره) أي حتى تذهب حرارتهُ العالية. وتذكر أنها سمعت مِنْ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّه يقول: «إن هذا أعظم للبركة».

إذًا هذا يدل على أَنَّه يُستحب ألا يُقدمَ الطعام فورَ نُضجهِ، بل يُغطى شيئًا ويُترك حتى تذهب حرارتهُ العالية، وكذلك لا يؤكل وهو حار؛ فإنه أعظم للبركة، (أعظم للبركة) هذا يدل على أَنَّه توجد بركة فِي الطعام الحار، لكن إذا تُركَ حتى تذهب فورةُ الحرارة أن هذا أعظيم للبركة، وتزيد بذلكَ البركة.

لكنَ القضية هل هذا خاصٌ بالثريد؟

الظَّاهِر: أَنَّه خاص بالثريد؛ لأنه قالوا: إذا أتردت. فلو كانت تفعل ذلك مع كُل طعام، لما خصوا الثريد بالذِكر.

لكن ذهبَ بعضُ أهل العلم إلى التعميم، وأن هذا ليسَ خاصًا بالثريد، بل يشمل كُل طعام يُطبخ ويكون حارًا مِنْ جهة المعنى، وأن هذا أعظم للبركة.

وجاءَ عن أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه أَنَّه قال: «لا يؤكَلُ طعامٌ حتىٰ يذهبَ بُخارهُ»، رواه البيهقي في السُنن الكُبرى، وصححهُ الألباني، وهذا مِنْ كلام أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه: «لا يؤكَلُ طعامٌ حتىٰ يذهب بُخارهُ» يعني حتى تنكسرَ حِدة حرارتهِ، وهذا قولُ صحابي، ولا يُعلم له مُخالف. فهذا أدب مِنْ آدابِ أكل الطعام أن الإنسان لا يأكل الطعام حتى تذهبَ حرارتهُ.

**(المتن)**

**قال: وأكلهُ بأقلَ أو أكثرَ مِنْ ثلاثِ أصابع.**

**(الشرح)**

أي يُكره أن يؤكل الطعام الذي يُمكن أكلهُ، بثلاثة أصابع، يُكره أن يؤكل بأقل. يعني يُكره أن يؤكل بأُصبعين، يعني التمر يا إخوة، التمرة يُمكن أن تتناولها بثلاثة أصابع، هذه السُّنّة كَمَا تقدم معنا، فيُكره أن تتناولها بأُصبعين هكذا، بأُصبعين. كَمَا يُكره بأن يؤكل بأكثر مِنْ ثلاثة أصابع، وقد قدمنا السُّنّة في هذا، وذكرنا أن هذا إنما في الطعام الذي يُمكن أكلهُ بثلاث أصابع.

أما الطعام الذي لا يؤكل بثلاثة أصابع أو بثلاث أصابع، فالأمر فيه واسع، ولا يُكره أن يؤكل مثلًا: بخمسة أصابع، أو بخمس أصابع، ما يُكرهُ هذا.

وقد تقدمَ «أن النَّبِيَّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يأكلُ بثلاث أصابع»، وقد قال الْفُقَهَاء في تعليلِ كراهةِ الأكل بأقل مِنْ ثلاث أصابع، يعني فوقَ كونهِ خلاف سُنة النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قالوا: إنه يدل على الكِبر، إنها أكلة المتكبرين، الأكل بأُصبعين، هذه أكلة المتكبرين. وقالوا في تعليل كراهية الأكل بخمس أصابع مثلًا، قالوا: إن هذا يدل على الشره وتكبير اللُقمة، ومُسابقة النَّاس على الأكل، وَالسُّنّة الإيثار، يعني كون الإنسان يأكل بخمس أصابع مِنْ غير حاجة، يقولون: هذا يدل على أَنَّه شَره

يُريد أن يأكل أكبر كمية مِنْ الطعام، ويُسابق الآخرين، يعني ما شاء الله يعني يمسح الصحن بثلاث مرات.

فقالوا: إن الأكلَ بأقل مِنْ ثلاثة أصابع مع كونهِ خلاف السُّنّة فإنه يُنبئ عن كِبر. والأكل بأكثر مِنْ ثلاث أصابع مع كونهِ خلاف السُّنّة يدل على الشره، وعدم الإيثار، والرغبة فِي الأكل أكثر مِنْ الآخرين.

**(المتن)**

**قال: أو بشماله.**

**(الشرح)**

أي: يُكرهُ عند جمهور الْفُقَهَاء، الأكلُ أو الشُربُ بالشمال، وقد تقدم معنا يا إخوة: أن الأكلَ باليمين سُنةٌ عند الجمهور، وبالتالي فالأكلُ بالشمال مكروهٌ عند الجمهور؛ لأن النهيَ الواردَ فِي هذا هو مِنْ باب الآداب، وقد قلنا: إن كونَ الأمرِ أو النهي واردًا فِي باب الآداب، هذا صارفٌ له عن الوجوب عند الجمهور.

والراجحُ واللهُ أَعْلَمُ: أن الأكل بالشمال مع القُدرة على الأكل باليمين حرام يأثمُ فاعله، وهو مُنكرٌ يُنكرُ على فاعله؛ لأن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا يأكلنَّ أحدكم بشمالهِ، ولا يشربنَ بها؛ فإن الشيطانَ يأكلُ بشمالهِ ويشربُ بشماله»، والحديث عند مسلم فِي الصحيح، والحديث يدل على التحريم مِنْ وجهين:

الوجه الأول: أن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال مُخاطبًا المؤمنين: «لا يأكلنَّ أحدكم بشمالهِ»، والنهي المُطلق يقتضي التحريم. وليس صحيحًا ما يقولهُ الجمهور مِنْ أن كونهُ فِي الآداب صارفًا له عن التحريم إلى الكراهة، لا دليلَ على هذا.

والوجه الثاني: أن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عللَ بقوله: «فإن الشيطانَ يأكلُ بشمالهِ»، ونحنُ مأمورونَ وجوبًا بمخالفة الكُفار، فكيفَ برأسِهم وهو الشيطان، فالأكلُ بالشمالِ مع القُدرةِ على الأكلِ باليمين حرامٌ على الراجحِ مِنْ أقولِ أهل العلم.

(المتن)

قال: ومن أعلىٰ الصحفةِ أو وسطِها.

(الشرح)

أي يُكرهُ أن يأكُلَّ الآكل مِنْ أعلى الصحفة، أو مِنْ وسطِها، وإنما يؤكَلُّ مِنْ أطرافِها، لقول النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إذا أكلَ أحدكم طعامًا، فلا يأكل مِنْ أعلىٰ الصحفة، ولكن ليأكل مِنْ أسفلِها؛ فإن البركةَ تنزلُ مِنْ أعلاها» رواهُ أبو داود وصححهُ الألباني.

«إذا أكل أحدكم طعامًا، فلا يأكل مِنْ أعلىٰ الصحفة» الأغلب أن الطعام إذا وُضع فِي الصحن فِي الصحفة يكون فِي الوسط عالي ثم يميل إلى الأطراف، فهذا الأعلى وهذا الوسط، وسط الصحفة، فإذا كانَ الذي فِي الوسط أعلى فهذا أعلى الصحفة. طيب، إذا كان متساويًا كَمَا يُفعل فِي الأُرز ونحو ذلك؟ نقول: الوسط، وسط الصحفة.

«وليأكل مِنْ أسفلها» يعني مِنْ أطرافِها، «فإن البركةَ تنزلُ مِنْ أعلاها».

عن ابن عباسٍ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا أن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَّ بقصعةٍ مِنْ ثريد، فقال: «كلوا مِنْ حولِها، ولا تأكلوا مِنْ وسطِها؛ فإن البركةَ تنزلُ فِي وسطها» رواه أحمد.

وقال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «البركةُ تنزلُ وسطَ الطعام، فكلوا مِنْ حافتيهِ ولا تأكلوا مِنْ وسطه» رواهُ الترمذي وصححهُ الألباني.

وعن واثلةَ ابن الأسقع رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه قال: أخذَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ برأس الثريدِ، فقال: «كلوا باسم الله مِنْ حواليها، واعفوا رأسها؛ فإن البركةَ تأتيها مِنْ رأسِها»، «كلوا باسم الله مِنْ حواليها» يعني مِنْ حوافِها، «واعفوا رأسها» أي اتركوا رأسها، الوسط، «فإن البركةَ تأتيها مِنْ رأسِها»، رواهُ ابنُ ماجة وصححهُ الألباني.

مرة أحد الطُلاب قال يا شيخ، ما دام أن البركة تنزل فِي الوسط، لماذا لا نأكل مِنْ الوسط؟ الآن عرفنا أن البركة تنزل فِي الوسط، هذا يقتضي أن نبحث عن البركة ونأكل مِنْ الوسط.

قُلتُ له: أولًا: لا نأكل مِنْ الوسط لأن النَّبِيَّ نهانا عن أن نأكل مِنْ الوسط. والحكمة أن البركةَ تنزل على الأعلى ثم تنحدر إلى الجوانب، فإذا عاجل وأكل مِنْ الوسط، قطع البركة، ليس المقصود أن

البركة تنزل على الأعلى وتقف، المقصود أن البركة تنزل على الأعلى ثم تنحدرُ، وإذا لم يكن هناك أعلى بل كان الصحن مستوي؛ فإن البركة تنزل فِي الوسط ثم تمتد، فإذا عاجلَ أحدٌ فأكلَ مِنْ الأعلى أو مِنْ الوسط، قطعَ البركة التي نزلت.

يدلُ لهذا أَنَّه جاء فِي بعض الروايات: «فإن البركةَ تنحدرُ مِنْ أعلاها» رواه الطبراني.

وجاء فِي بعضِ الروايات: «فإن البركةَ تأتيها مِنْ فوقِها، وإنها تمتدُ»، «فإن البركة تأتيها مِنْ فوقِها» يعني على الوسط، «وإنها تمتدُ» أي فِي بقية الصحن، وهذا رواهُ ابنُ عساكر.

فهذا المقصود، المقصود أن البركة تنزل على الأعلى ثم تنحدرُ إلى الحواف، وتنزل فِي الوسط ثم تمتد إلى بقية الصحن.

**(المتن)**

**قال: ونفضُ يدهِ في القصعة.**

**(الشرح)**

أي يُكرهُ أن يأكلَ اللُقمةَ ثم ينفضُ ما بقيَ في يدهِ في القصعة، في الصحن. بعض الناس هكذا، يأكل، يأخذ اللقمة يأكلها، ثم يبقى شيء في يده، فينثرها في الصحن نثرًا، ينفض يدهُ في الصحن، رأينا هذا ورآهُ غيرُنا، بعض الناس يفعل هذا.

وهذا يُقذرُ على الناسِ طعامهم، وقد يجعل الآكلينَ يرفعونَ أيديهم عن الأكل، ويُعدُ في أعراف الناس من سوء الأدب. وهذا إذا كان يأكلُ مع غيرهِ. طيب، إذا كان يأكل وحده؟ إذا كان يأكل وحدهُ، إن كان سيأكُلُّ كُلَ الطعام، يعني عنده صحن صغير سيأكل كُل ما فيه، فالأمر واسع؛ لأنه لا يتقذر من صنيعهِ هوَ، ولن يُبقي شيئًا.

أما إذا كان سيأكُلُّ بعضَ ما في الصحفة، سيأكل بعض ما في الصحن ويترك بعضهُ؛ فإنهُ يُكره أن ينفضَ يدهُ في الصفحة، في الصحن، لِمَ؟ لأنه سيُقذر الطعام على غيره، هو سيترك بقية، فإذا عُلم منه أنه إذا أكل ينفض يدهُ في الصحفة، إذا جاءَ غيرهُ لن يأكل هذا الطعام، ويستقذر أن يأكلَ هذا الطعام.

إذًا مَنْ كان يأكُلُّ مع غيره؛ فإنه يُكره له مُطلقًا أن ينفضَ ما في يدهِ في الصحن.

أما إذا كان يأكل وحدهُ، فإن كانَ سيأكُلُّ كُلَّ الطعام الذي في الصحن فالأمر واسع ما في حرج.

أما إذا كان سيُبقي شيئًا من الطعام؛ فإنهُ يُكرهُ أن ينفضَ ما في يدهِ في الطعام.

**(المتن)**

**وتقديمُ رأسهِ إليها عند وضع اللُقمةِ في فمه.**

**(الشرح)**

أي يُكره أن يُقدمَ رأسهُ، فيكونَ فوقَ الصحفةِ أو قريبًا من ذلك، وذلك عند وضع اللُقمةِ في فمهِ؛ لأنه قد يسقطُ من فمهِ شيء في الصحفة، ما دام أنه اقترب، ووضعَ اللُقمة في فمهِ، قد يسقط من فمه شيء فيقع في الصحفة، وهذا يُقذرُ على الناسِ طعامهم فيُكرهُ هذا. هذا إذا كان يأكلُ مع غيره.

**أما إذا كان يأكلُ وحدهُ، فكما قلنا في السابقة:**

- إن كان سيأكل الطعامَ كله الذي في الصحن، فلا حرج، بعض الناس تجدهُ يرفع صحنهُ إلى قريب فمه ويأكل، ويأكل، هو سيأكل كُل ما في الصحن، هذا ما فيه إشكال، ما فيه حرج، الأمر واسع.

- أما إذا كان سيُبقي شيئًا من الطعام في الصحن، فإنه يُكره أن يُقربَ فمهُ أو رأسهُ فوقَ الصحفة أثناء اللُقمة.

وأقبح من هذا تقريب الرأس إلى الصحفة عند الكلام، بعض الناس إذا أكلَ اللُقمة يتكلم وهو يأكل، ثم يُقرب رأسه من الصحن، ورشاش، هذا أقبح من الصورة التي يذكرها الفقهاء.

**(المتن)**

**قال: وكلامهُ بما يُستقذر.**

**(الشرح)**

يعني يُكره أن يتكلمَ على الطعام بما يُستقذرُ على الطعام. معروف يا إخوة أن الكلام بما يُستقذر عمومًا مكروه عمومًا، لكن بعض الكلام قد لا يُستقذر إذا لم يكن على الطعام، أما إذا كان على الطعام فإن الناس تستقذره، ولا تستسيغهُ، فيُكره أن يتكلمَ على الطعام بكلامٍ يستقذرهُ الناس، ولا يستطيبونهُ على الطعام؛ لأن هذا يُقذرُ على الناسِ طعامهم، ويدعوهم إلى عدم الأكلِ منه.

(المتن)

قال: وأكلهُ متكئًا أو مضطجعًا.

(الشرح)

أي يُكرهُ عند الجمهور أن يأكُلَ مُتكئًا على شيء، مائلًا على أحدِ شِقيهِ، أن يأكُلَّ مُتكئًا على شيء، مائلًا على أحدِ شِقيه. مثلًا: يستند على وسادة وهو مائل، ويأكل. أو أن يتكئ على يدهِ، يتكئ على يده اليُسرى ويأكل باليُمنى.

أو أن يأكلَ مضطجعًا على بطنهِ.

والمقصود كما قدمنا: أنه يُكره أن يجلسَ للأكلِ جِلسةً تُنبئ عن الكِبر، مثل هذا الميلان، يتكئ ويأكل، هذه جلسة تُنبئ عن كِبر.

كما يُكرهُ أن يجلس جِلسةً تُنبئ عن عدم الاهتمام والعناية بالطعام، الطعام نعمة عظيمة، فلا يجلس جلسة تُنبئ بأنه لا يهتم بالطعام، مثل أن يأكل وهو مضطجع على بطنه، بعض الناس يفعل هذا، بعض الناس تجده يضطجع على بطنهِ ويرفع رجليه من الخلف ويأكل، وهذا يقع من الأطفال، وينبغي أن يؤدبَ الأطفال على تركه، وألا يتعود الأطفال على هذا.

وكذلكَ يُكرهُ أن يجلسَ على الأكل جلسةً تُنبئُ عن رغبتهِ في كثرة الأكل.

**ثلاثة أوضاع في الجلوس:**

- جلسة تُنبئ عن الكِبر.
- جلسة تُنبئ عن الرغبة في كثرة الأكل.
- جلسة تُنبئ بعدم العناية بالطعام وعدم الاهتمام بالطعام.

وقد قال رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا آكُلُّ متكئًا» رواهُ البخاري. وفي روايةٍ عند البخاري أيضًا: «لا آكُلُّ وأنا مُتكئ».

وعن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا قال: «ما رؤيَ رسُولُ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأكلُ مُتكئًا قط» رواهُ أبو داود وابنُ ماجة، وصححهُ الألباني. وخيرُ الهدي هدي مُحمدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(المتن)

قال: وأكلهُ كثيرًا بحيث يؤذيه، أو قليلًا بحيث يضره.

(الشرح)

نعم، يُكره أن يأكلَ الإنسانُ كثيرًا. طيب، ما ضابط الكثرة؟ أنا الكثرة بالنسبة لي شيء، وزيد بالنسبة له الكثرة شيء آخر، يعني كما قلنا مرارًا: البطون تختلف، لما ذكرنا العدل بين الأولاد، قلنا: ليس العدل أن تُعطيَ الأولاد كميةً متساويةً من الطعام، ولكنَ العدلَ أن تُعطيَ كُلَّ واحدٍ ما يكفيه، النحيف يكفيه نصف خُبز، يأخذ نصف خُبز، لكن بعض الأبناء ما شاء الله تبارك الله، يعني ثلاث أقراص خُبز وجعان، هذا يُعطى ثلاث أقراص. هذا العدل.

طيب، ما ضابطُ الكثير؟

ذكرَ لك المصنف ضابطًا: ضابطُ الكثير أن يؤذيهُ. ما هو الكثير؟ الكثير هو الذي يؤذي الإنسان، قد يؤذيهِ في صحته، قد يؤذيهِ في نشاطِه، أنت تعرف من حالك، أحيانًا تأكل أكلًا ثم ما تستطيع، حتى الحلقة ما تستطيع تذهب للدرس، تنام، هذا أكل آذاك، أنت ترى من نفسك ما شاء الله، أنك تأكل وتنتفخ مثل البالونة، هذا الأكل يؤذيك في صحتك؛ لأنه شيئًا فشيئًا ستثقل وتُصبح لو تمشي ثلاث خطوات كأنك مشيت عشرة كيلو، هذا الأكل يؤذي.

والراجح يا إخوة، أنه إذا كان يظنُ أن الأكلَ يؤذيه؛ فهو مكروه، وإذا كان يعلمُ أن الأكلَ يؤذيه فهو حرام. أن يأكُلَّ الإنسان إلى حدٍ يؤذيه وهو يعلم أنه يؤذيه، إما بالعادة أو معرفتِهِ بنفسه، أو غير ذلك؛ فإنهُ حرامٌ عليه أن يأكُلَ المقدار الذي يؤذيه.

كذلكَ يُكرهُ أن يأكلَ قليلًا. نفس القضية طيب، القليل ما ضابطهُ؟ يختلف من زيد إلى عُبيد إلى عمرو. ذكرَ لك المصنف ضابطًا وهو: أن يضرهُ؛ لأنه لا يُعطي الجسمَ حاجتهُ، فيُصاب بالخمول لقلة الأكل، ما يستطيع أن يتحرك كثيرًا لأن الطاقة غير موجودة، وهذا يختلف من إنسان إلى إنسان، لكن ضابطهُ: أن يأكُلَّ قليلًا بحيثُ يضرهُ.

والسُّنةُ في الأكل الاعتدال، أن يعتدلَ الإنسان في أكلِهِ.

قال النبيُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما ملأ آدميٌ وعاءً شرًا من بطنهِ، حسبُ الآدمي لُقيماتٌ يُقمنَ صُلبهُ؛ فإن غلبت الآدميَ نفسهُ، فثلثٌ للطعامِ، وثُلثٌ للشرابِ، وثُلثٌ للنفس» رواهُ بهذا اللفظ ابن ماجة، وبقريبٍ منه ابن حِبان، وصححهُ الألباني.

«ما ملأ الآدميُّ وعاءً شرًا من بطنهِ» إذًا علمنا أن ملأ البطن، ملأ المعدة شَر في الجُملة، نعم أحيانًا الإنسان يكون جائعًا جدًا فيأكل حتى يمتلئ، هذا عارض، لكن كون الإنسان دائمًا يأكل حتى يُحس أن الأكل سيخرج مع الهواء، يملأ البطن، كما يقول العامة: يدكها دكًا، هذا شرٌ. «حَسبُ الآدمي لُقيماتٌ» انظر التصغير «لُقيماتٌ»، لكن انظر الفائدة: «يُقمنَ صُلبهُ» ما يُنقص عن هذا، ما يأكل قليلًا بحيثُ يضرهُ، «لُقيماتٌ يُقمنَ صُلبهُ» تُعطيه قوة وينشط.

«حَسبُ ابن آدم لُقيماتٌ يُقمنَ صُلبهُ، فإن غلبت الآدميَ نفسهُ» انتبه، هذا في حال ماذا؟ غلبت الآدمي نفسه إلا يأكل، فماذا يفعل؟

يأكل ما يملأ ثُلثَ معدتهِ. إذًا الأكل المُعتدل أقل من الثُلث، لكن إن غلبت الإنسان نفسهُ إلا يأكل، فيأكل ما يملأ ثُلثَ معدتهِ. ثُلث لطعامه، وثُلث لشرابه، وثُلثٌ لنفسه.

إذًا الطعام له ثُلث المعدة فقط، متى هذا يا إخوة؟ إن غلبت الإنسان نفسهُ، وإلا فالأفضل له أن يأكل أقل من الثُلث.

وعندَ الترمذي قال النبيُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما ملأَ آدميٌّ وعاءً شرًا من بطنٍ، بحسب ابن آدم أُكُلاتٌ يُقمنَ صُلبهُ، فإن كانَ لا محالة، فثُلثٌ لطعامه، وثُلثٌ لشرابه، وثُلثٌ لنفسه»، وصححهُ الألباني، هو بنفس معنى الحديث السابق.

إذًا هذا إرشاد من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لنا كيفَ نأكل، بعض الناس ما شاء الله: ثلثٌ لطعامهِ وثلثٌ لطعامهِ وثُلثٌ لطعامهِ، هذا يضرهُ حالًا أو مآلًا.

أما المُعتدل فهو الذي يأكل أقل من الثُلث، وإن أكلَ الثُلث فلا بأس، أكل ما يملأ الثُلث فلا بأس، لكن يحذر من الزيادة، إلا أن يكونَ ذلكَ عارضًا أحيانًا، أحيانًا يُقدم للإنسان طعام يعني يُحبهُ ويشتهيه، ولا يجدهُ كثيرًا، فيملأ بطنهُ منهُ، لأنها فُرصة، هذا يقول العلماء: يعني لا يدخل في الكراهة، ما يكونُ نادرًا لسبب، لا يدخلُ في حدِ الكراهة.

**(المتن)**

**قال رَحِمَهُ اللهُ: ويأكلُ ويشربُ مع أبناء الدنيا بالأدبِ والمروءة، ومع الفُقراءِ بالإيثار، ومع العلماءِ بالتعلم، ومع الإخوانِ بالانبساط وبالحديثِ الطيب والحكايات التي تليقُ بالحال.**

**(الشرح)**

نعم، هذا أدب يتعلق بكيفية الأكل مع الناس، وقد قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ: يأكلُ بالسرورِ مع الإخوان، وبالإيثارِ مع الفُقراء، وبالمروءةِ مع أبناء الدنيا.

والمقصود: أن الآكِلَ مع الناس ينبغي أن يُراعيَ الأحوالَ والأعراف، فيأتي بما جرى به العُرف في كيفية التعامل أثناء الأكل، فإن لم يكن عُرف؛ فإنه إذا كان يأكلُ مع أُناسٍ لنقل، لا علاقةَ له بهم، أبناء الدنيا: كالأغنياء الذين ليسوا أصدقاء ولا أقرباء، أبناء الدنيا هم الذين لا علاقةَ لكَ بهم من أهل الدنيا، فإنهُ يأكُلُّ معهم بالاحتشام، والمروءة، يلتزم ما تقضيه المروءة من جهة الكلام من جهة النظر، يعني ما يمزح معهم ويضحك معهم، وهم أُناس يعني ليس له بهم علاقة، بل هنا تحسنُ المروءة، ويحسن الاحتشام.

أما إذا كان يأكُلُّ مع الفُقراء؛ فإنه يُعاملهم بالمؤانسة والإيثار، يؤانسهم ويتحبب إليهم، ويؤثرهم بالطعام فيُقدمهم على نفسه، ويُقدم لهم أطيبَ الطعام.

وتعرفون قصة أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه عندما كانَ أصابهُ الجوع حتى ربطَ حجرًا على بطنه، فمرَ به أبو بكر الصديق رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه فسألهُ عن مسألة، ما به أن يعرف المسألة لكن يُريد أن ينتبه له أنه جائع، فلم ينتبه أبو بكر الصديق رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه، فمرَ عمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه كذلك، قال: فمرَ بي أبو القاسم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلما رآني تبسم، وعرفَ ما في نفسي –أي من الجوع–، فقال: «يا أبا هِر الْحَقْ»، قال: فانطلقتُ خلفهُ، فاستأذنَ، فأُذنَ له، فأذنَ لي، فدخلتُ فإذا بقدحٍ من لبن، فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من أينَ لكم هذا اللبن»؟ قالوا: أهداهُ لكَ فلان أو فُلانة، فقال: «يا أبا هِر، اذهب إلىٰ أهل الصُفة فادعهم»، وأهل الصُفة مجموعة، وفُقراء ما يجدون ما يأكلون في العادة، وهذا قدح من إناء، فأخذَ أبو هريرة في نفسه، قال: الآن هذا قدح وما يُغنينا، وأنا سأسقيهم، فما الذي سيبقى ليّ؟! ولكن لابد من أمرِ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال: فانطلقت فدعوتهم، فجاءوا، فاستأذنوا، فأُذنَ لهم، فقال: «يا أبا هِر أسقي القوم»، قال: فأخذت أسقي الرجل، فيأخذ الإناء فيشرب حتى يروى، ثم يردهُ إليّ، ثم أُعطي الرجل فيشرب حتى يروى، ثم يردهُ إليّ، حتى ارتوى القوم، فوصلتُ إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأخذهُ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيده وقال: «يا أبا هِر لم يبقىٰ من القوم إلا أنا وأنت»، قال: قلتُ: صدقتَ يا رسول الله، قال: «فخذ فاشرب»، قال: فشربت، قال: «اشرب»، فشربت. قال: «اشرب» فشربت، قال: «اشرب» فشربت، قال: فما زال يقول اشرب حتى قُلت: يا رسول الله، واللهِ لا مساغَ له، لا مدخلَ له، ارتويت. قال: فأخذهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وحمدَ الله وسمى الله وشربَ الفضلة.

هذه معاملة الفقراء، النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قدمهم على نفسهِ في اللبن، واللبن شرابٌ طعام، وقربهُ إلى أهل الصُفة، ثم إلى أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه، ثم شربَ الفضلة صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. والحديث في البُخاري، ومعناه عند مُسلم.

أيضًا يُعاملُ أهل العلم بالتعلم، طالب العلم يغتنم وجود العالم ليتعلمَ منه، فيسأل ويأخذ من سمت العالم وأدب العالم مع التزام الأدبِ في ذلك. بعض الطُلاب إذا جلسوا مع شيخ على صحن ما يأكل الشيخ ذاك اليوم، من سؤال في سؤال في سؤال حتى ينتهي الطعام أو يقوم الناس، لا، لابد من التزام الأدب، يعني اغتنام اللحظات في التعلم من الشيخ، من العالم، وهذا شأن الحريص إذا لقيَ العالم يحرص على أن يستخرجَ منه أجودَ ما عِنده، وأن يحملَ عنه أجودَ ما عِنده، وأن يغتنمَ كُلَّ فُرصة ليتعلم، لكن مع لزوم الأدب.

وإذا كان الذين يأكلونَ معه من الأقارب والإخوة والأصدقاء، فإنهُ يتعاملُ معهم بالانبساط والسرور، ويعني لا ينقبض ولا يحتشم، كما جاء عن الشافعي أنه قال: المروءةُ في البُستاني ضد المروءة. أو قال: ليس من المروءة المروءة في البُستان. يعني إذا كُنت في البُستان طالع طلعة رايح طلعة مع أهلك، أصحابك، أحبابك في بُستان، ليس من المروءة أن تحتشم، بين أعمامه وإخوانه. ليس من المروءة المروءة في البستان، إذا كُنت مع الإخوة والأصدقاء تنبسط، تتعامل بغير الاحتشام مع إخوانك، تتكلم معهم وتذكر القصص المُناسبة للحال، هذا لا شك أنه أدبٌ رفيع في الأكلِ مع الناس.

لعنا نقف عند هذه النُقطة، ونُكملُ إن شاء الله غدًا، نُجيب عن شيء من الأسئلة.

## (الأسئلة)

**السؤال:** جزاكم الله خيرًا وبارك فيكم، ونفعنا الله بما سمعنا، أحسن الله لكم يقول: يقوم السلت، المسح بالخبز ونحوه؟

**الجواب:** يقصد بالنسبة للسلت الصحفة أو الصحن أو القِدر، هل لو أني أخذت الخُبز ومسحت ما في الصحفة بالخبز وأكلته بحيث ما يبقى شيء، هل يُحقق المقصود؟ نعم، يُحققُ المقصود.

**السؤال:** أحسن الله إليكم، هذا يقول: أنه سافرَ من اليابان إلى أمريكا، وقد صلى الفجر والظهر والعصر في اليابان، فوصلَ إلى أمريكا على صلاة الفجر في نفس اليوم، فهل يجب عليه أن يُعيد الصلوات التي صلاها؟

**الجواب:** هل هي صلاةُ يومهِ؟ أو صلاةُ يومٍ لاحق؟ أنا ما أدري بالنسبة من اليابان إلى أمريكا، صلاة يومٍ لاحق. إذًا هو لم يُدرك الفجر الذي صلاة، هذا فجرٌ جديد ليومٍ جديد، وبالتالي هذا السؤال غير واقع.

لكن لو قلنا: إن إنسانًا بالعكس، يعني صلى الفجرَ فجرَ الثلاثاء، فجرَ الأربعاء، مثلا: صلى فجر الأربعاء، وذهب إلى بلد فوصلَ في فجر الأربعاء، صلى فجرَ الأربعاء، وظُهر الأربعاء وعصر الأربعاء في بلده، ركبَ الطائرة، وصل إلى البلد الذي يُريدهُ قبلَ الفجر ليوم الأربعاء، ليس الخميس، ليوم الأربعاء. طيب، هو صلى فجر الأربعاء، والآن وقت الفجر، أو جاء قبل وقت الفجر أيضًا، فهل يُصلي؟ الجواب: نعم يُصلي؛ لأن العِبرةَ بالوقتِ لا باليوم، العبرة بالوقت، ما دامَ أنهُ أدركَ وقتَ الصلاة فإنه يُصليها، إلا إذا كان صلاها مجموعةً وأدركَ وقتَ الثانية، فنعم هنا برأت ذمتهُ.

أما إدراك أوقات الصلوات، التحقيق: أنَ مَنْ أدركَ وقت الصلاة يجب عليه أن يُصليها.

فما دُمتَ الآن أنتَ دخل عليك وقت الفجر دخولًا جديدًا، فيجب عليك أن تُصلي الفجر. هذا هو التحقيق.

**السؤال:** أحسن الله إليكم، يقول: كيف يُصلي في الطائرة إذا كان ليس عندهُ ماء؟ وكذلك المريض في المستشفى؟

**الجواب:** إذا كان الإنسانُ لا يستطيع أن يتوضأ، ولا يستطيع أن يتيمم. طبعًا إذا لا يستطيع أن يتوضأ، ويستطيع أن يتيمم؛ فإنه يتيمم.

إذا كان لا يستطيع أن يتوضأ ولا أن يتيمم، لو فرضنا هذا، هذا فاقد الطهورين، وفاقد الطهورين الراجحُ من أقوالِ أهل العلم أن اشتراط الطهارة يسقطُ في حقهِ، فيُصلي على حالهِ، ولا يجبُ عليه أن يُعيدَ هذه الصلاة. هذا بالنسبة للطهارة.

طيب، في الطائرة ما يستطيع أن يتوجه إلى القبلة، ما يستطيع أن يسجد على الأرض، ما يستطيع أن يركع، لابد أن يكون جالسًا على الكُرسي، طبعًا هذا ليس في كُل طائرة، لكن هو الغالب على الطائرات، فماذا يفعل؟

نقول: يُصلي على حالهِ، يُصلي جالسًا على الكُرسي ولو عكس القبلة، ويومئ بالركوع والسجود، ما دامَ أنهُ لن ينزلَ في الأوقات الثلاثة، لأنه بالنسبة له الآن أوقات الصلوات ليست خمسة، أوقات الصلوات ثلاثة: الفجر لوحده، الظهر والعصر وقت واحد، المغرب والعشاء وقت واحد. فإذا كان بقاؤهُ في الطائرة سيستوعبُ وقتَ الفجرِ، يدخل وقت الفجر ويخرج وهو في الطائرة. يُصلي على حاله.

والراجح من أقوالِ أهل العلم: أنه إذا نزلَ إلى الأرض لا يُعيد الصلاة. إذا كان بقاؤهُ في الطائرة سيستوعبُ وقتَ الظهر والعصر معًا، فإنهُ يُصلي على حاله، والراجح من أقوال أهل العلم: أنه إذا نزل لا يُعيدُ الصلاة. وهكذا بالنسبةِ للعشاءِ والمغرب.

لعلنا نقتصرُ على هذا، ونلتقي غدًا إن شاء الله.

**واللهُ تَعَالَىٰ أَعْلَىٰ وَأَعْلَمُ.**

**وَصَلَّ اللهُ عَلَى نَبِيِّنَا وَسَلَّمَ.**